الصوم

بقلم: الشيخ سليمان المدني

الصوم هو توطين النفس على الكف عن المفطرات من طلوع الفجر حتى غروب الشمس متقربا بذلك الى الله تعالى أو بنية امتثال أمره تعالى ..

فالركنان الاساسيان فى تحقيق الصيام هما توطين النفس وتقرب اليه تعالى بذلك . ولنتكلم عن كل واحد منهما كلمة موجزة قبل الانتقال الى الكلام عن المفطرات ..

لقد كرم الله سبحانه بنى الانسان حيث جعل لهم الارادة ورتب مسئولية الانسان من اعمالها فهو يحدث الافعال عن ارادة ويمتنع عن الافعال بالارادة . فالارادة هى القانون الطبيعى الذى يحكم سلوك الانسان اذن فى حالته الطبيعية وذلك بعكس سائر فصائل الحيوانات التى تحكم سلوكها الغريزة ومن أجل ذلك رفع عنها التكليف بينما وضع هذا القلم على جباه المخلوقات المريدة من الملائكة والانس والجن .

ومن أجل ذلك أيضا رفع القلم عمن فقد القدرة على التحكم فى ارادته من بنى الانسان كالطفل والمجنون والمغمى عليه والمكره اكراها ملجئا . فلم يؤاخذهم بالاعمال التى ارتكبوها كما لم يرتب أثرا على ما يوقعه السهاهى واللاعب والسكران من العبادات والمعاملات وذلك لنفس هذا السبب .

فمجرد عدم استعمال شىء من المفطرات من دون توطين النفس على تحركها لا يصير الانسان صائما . وانما يكون صائما اذا أعمل ارادته على ترك المفطرات .

التقرب الى الله

ان قصد التقرب الى الله سبحان بالفعل وطلب رضاه به هو الذى يصير ذلك الفعل فعلا عباديا ويميزة عن غيره من سائر افعال الانسان فقيام الانسان ومقصوده وركوعه وسجودة بقصد الاستراضة ليست صلاة والسفر الى مكة المكرمة بقصد السياحة والفرجة لا يكون حجا ولا عمرة وانما يكون اذا اقترن بالتقرب الى الله وطلب مرضاته

وكذلك ترك الاكل والشرب وسائر المفطرات لاى أمر من الامور لا يصير التارك لها صائما وان كان الفعل عن ارادة وتوطين نفس لاى غرض من الاغراض لا يصير الانسان صائما وانما يكون صائما اذا كان هذا الامتناع بقصد التقرب الى الله وامتثال أوامره .

فجوهر العبادة اذا هو طلب القرب من الله وطلب مرضاته . وحقيقتها التى يتحقق بها معنى العبودية هو الطاعة . وعلى هذا يستطيع الانسان ان يجعل كل الافعال المباحة التى يقوم بها من الاكل والشرب والنوم والسباحة وغيرها عبادات اذا نوى بذلك التقرب بها اليه سبحانه .

الصّوم ..

أما الركن السلبى من الصوم فهو الذى يقع على المفطرات بالامتناع عنها والمفطرات هى : ـ

● الاكل والشرب فيجب الامتناع عنهما ولا فرق بين الاكل والشرب المعتادين أو غير المعتادين فابتلاع الطين والحصى وامثالهما مفسد للصوم وان لم يكونا من المأكل المعتادة للانسان ومص الماء من أغصان الشجر بالفم أو شرب النفط أو غيره من السوائل كذلك مفسد للصوم وان لم يكن ذلك امرا معتادا للبشر .

● الجماع والاستمناء مفسدات للصوم ولا فرق أن يكون الجماع مثلا بالاصل كموافقة الزوجة ومحرما كالزنا واللواط . ولا فرق كذلك بين أن يكون فى الموضع الطبيعى أو على نحو الشذوذ كل ذلك يفسد الصوم .

أما مجرد المداعبة والتفرش والتقبيل للزوجة فلا يفسد الصوم الا اذا أدى الى دفق المنى فانه يفسد عندئذ للاستمناء .

● الارتماس تحت الماء فانه مفسد للصوم ولو وضع القطن فى اذنية اذ المقصود وليس دخول الماء من منافذ الرأس بل المقصود المنع من هذا الفعل .

● الاحتقان بالمائع : وعند الاكثر أن هذا الفعل من المفطرات ولكن بعض الفقهاء الكبار ومنهم صاحب الحدائق عدوه فى المحرمات على الصائم لكنه لا يقتضى افساد الصوم وانما الاثم فقط والمقصود بالاحتقان بالمائع هو الاحتقان فى الشرج فلا يكون ضمن المفطر أو المحرم على القول الاخر الاحتقان بالجامد وان كان فى الشرج

كالحقن الكبسولين وأمثالها كما أن تزريق الابر فى العرق أو فى العصب لا يكون مما يشمله الكلام .

● تعمد البقاء على الجنابة حتى طلوع الفجر ، فمن تعمد البقاء على الجناية الى أن يطلع الفجر فانه افسد صومه ذلك اليوم ووجب عليه الامساك تأديبا ثم القضاء والكفارة ويتحقق التعمد أيضا بمعاودة النوم بعد انتباهتين فانه أيضا موجب للقضاء والكفارة وأما معاودة النوم بعد انتباهة واحدة فهو موجب للقضاء فقط . ومن نام فى أول الليل برجاء أن يغتسل قبل الفجر فغلبه النوم ولم يستيقظ الا بعد الفجر فان عليه أن يغتسل وصومه صحيح .

وكذلك لو اصابته الجنابة نهارا فى النوم فان عليه الغسل للصلاة ولا يضر صومه شىء نعم ينبغى المسارعة للغسل .

● الكذب على الله سبحان وانبيائه وأوصيائهم المعصومين ، بأن يقول قال الله كذا وهو لم يقل أو قال النبى

كذا وهو لم يقل والردة عن الاسلام ولو بانكار ضرورى من ضروياته والاصرار على عدم فرائض بعد تكرر التعزيز أربع مرات فان ذلك كله مفسد للصوم .